

وعلى القانون عدد 64 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991
المتعلق بالمنافسة والأسعار كما وقع تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة،
وعلى القانون عدد 117 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر
1992 المتعلق بحماية المستهلك،
وعلى القانون عدد 41 لسنة 1994 المؤرخ في 7 مارس 1994
المتعلق بالتجارة الخارجية،
وعلى القانون عدد 39 لسنة 1998 المؤرخ في 2 جوان 1998
المتعلق بالبيوعات بالتقسيط،
وعلى القانون عدد 40 لسنة 1998 المؤرخ في 2 جوان 1998
المتعلق بطرق البيع والإشهار التجاري،
وعلى القانون عدد 83 لسنة 2000 المؤرخ في 9 أوت 2000
المتعلق بالمبادلات والتجارة الإلكترونية،
وعلى الأمر عدد 1996 لسنة 1991 المؤرخ في 23 ديسمبر
1991 المتعلق بالمنتجات والخدمات المستثناة من نظام حرية الأسعار
وطرق تأطيرها،
وعلى الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993
المتعلق بالعلاقة بين الإدارة والمواطن،
وعلى الأمر عدد 2552 لسنة 1999 المؤرخ في 8 نوفمبر 1999
المتعلق بضبط قائمة الأنشطة التجارية الخاضعة لكراس الشروط،
وعلى قرار وزير الاقتصاد الوطني المؤرخ في 15 جويلية 1994
المتعلق بضبط قائمة القطاعات التجارية التي تحتوي وجوبا على
مرحلي التوزيع،
وعلى قرار وزير التجارة المؤرخ في 31 جويلية 2001 المتعلق
بخدمات إدارية مسداة من طرف المصالح التابعة لوزارة التجارة وشروط
إسنادها كما وقع إتمامه وتنقيحه بالنصوص اللاحقة،
وعلى رأي المجلس الوطني للتجارة.
قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على كراس الشروط لتعاطي تجارة
التوزيع للمواد المدرسية والمكتبية الملحق بهذا القرار.

الفصل 2 - يدخل هذا القرار حيز التطبيق ابتداء من أول جانفي
2005.

تونس في 6 ماي 2004.

وزارة التجارة

وزير التجارة
منذر الزنايدي

اطلع عليه
الوزير الأول
محمد الغنوشي

قرار من وزير التجارة مؤرخ في 6 ماي 2004 يتعلق بالمصادقة
على كراس شروط تعاطي تجارة توزيع المواد المدرسية والمكتبية.

إن وزير التجارة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 44 لسنة 1991 المؤرخ في أول
جويلية 1991 المتعلق بتجارة التوزيع كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون
عدد 38 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994،